

وزارة التجارة والصناعة**قرار رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠٠٨****وزير التجارة والصناعة**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢٠ لسنة ٢٠٠٥ بتنظيم وزارة التجارة والصناعة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بلائحة النظام الداخلى للجمعيات
التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛
وعلى كتاب مديرية التضامن الاجتماعى (قطاع التموين) بمحافظة الإسكندرية
المؤرخ ٦ مارس ٢٠٠٨ ؛
وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى المؤرخ ٢١ أبريل ٢٠٠٨ ؛
وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية - الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى
المؤرخة فى ١٥ مايو ٢٠٠٨ ؛

قرر:**(المادة الاولى)**

تحل الجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين لأهالى قرية فنجرى بالعامرية
« كينج مريوط » بمحافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى مباشرة إجراءات التصفية طبقاً لقانون
التعاون الاستهلاكى رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥

(المادة الثالثة)

على الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى متابعة التنفيذ .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٥/٦/٢٠٠٨

وزير التجارة والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد